

الجمعية التونسية للأمهات

منظمة وطنية ذات صبغة قومية و صفة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة

Association Tunisienne des Mères
ONG Nationale à Utilité Publique
ONG / ONU / DPI / CONGO
ECOSOC / Statut Général



Tunisian Mother's Association
National NGO Public Utility
NGO/ UN. ECOSOC / DPI / CONGO

تقرير الجمعية التونسية للأمهات حول حقوق المرأة في التشريع والممارسة

- شهد حضور المرأة التونسية نسقا نجاحيا في إرساء دعائم مسيرة التنمية المستدامة في تونس وذلك بتصديها لكل التحديات وكل العقبات التي كانت تتمثل في الموروث الثقافي المميز للرجل على المرأة والذي كان يعوق المرأة ويقصيها عن ممارسة حقوقها والانتفاع بمكاسبها والمساهمة في التنمية الشاملة على غرار الرجل وقد تبوأَت المرأة مكانتها الفعلية كإنسان كامل الحقوق بل وارتقت من المساواة مع الرجل إلى مرتبة الشراكة الفاعلة وهي تعتبر نموذجا عربيا وإقليميا ودوليا.

الآليات المدعومة لحقوق المرأة:

- إن التنقيحات التي أدخلت على النصوص التشريعية ترسيخا لدولة القانون وتكريسا لمبدأ المساواة والشراكة الفعلية بين الرجل والمرأة تعتبر في المرتبة الأولى وتأتي آلية التعليم في المرتبة الثانية ذلك انه لا تنمية ولا تكافؤ في الفرص ولا مساواة ولا شراكة فاعلة للمرأة مع الرجل دون الاعتماد على آلية التعليم وذلك لأهمية التعليم في تنوير المرأة وتبصيرها بحقوقها وواجباتها داخل وخارج البلاد حتى تكون أداة فاعلة في مسار التنمية ومن ضمن هذه الآليات نسجل بكل ثقة مبدأ إحداث المؤسسات والجمعيات لتفعيل مشاركة المرأة وتمكينها من اندماج حقيقي في عملية التنمية المستدامة و كذلك في دائرة اتخاذ القرار.

- كما نلاحظ أن آلية إحداث المؤسسات لتفعيل مشاركة المرأة بإنشاء وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين سنة 1993 التي تقوم بإعداد سياسة الحكومة في مجال النهوض بالمرأة والعائلة والسهرة على احترام حقوق المرأة وتوازن الأسرة بمعونة المجلس الاستشاري الذي تأسس سنة 1992 ويمثل المجلس الوطني للمرأة والأسرة الذي يشارك فيه ممثلون عن مختلف قطاعات النشاط بالبلاد مهمة متابعة صورة المرأة في وسائل الإعلام والسهرة على تطبيق النصوص التشريعية من حيث مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين ونجد إلى جانب هاته الآليات مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة والذي يقوم بإعداد الدراسات وجمع المعلومات والمساهمة في إعداد أهداف مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي بدورها تتضمن فصل يخص المرأة ويحدد استراتيجيات العمل الوطني في مجال النهوض بالمرأة.

- هذا إلى جانب آلية مخططات التنمية التي عملت على مزيد تطوير قدرات المرأة وتأهيلها لتيسير اندماجها في الحياة الاقتصادية وتعزيز قابلية تشغيلها ومواكبتها لمقتضيات الاقتصاد الجديد ومهن الغد ومستجدات مجتمع المعلومات والمعرفة وذلك عبر دعم تواجد المرأة في

لشعب العلمية والتقنية وفي مؤسسات التعليم والتكوين وتمكينها من الوصول إلى التكنولوجيات الحديثة والتحكم فيها بما يخول لها لاتخراط الفاعل في بناء الاقتصاد اللامادي وبالتالي المساهمة في إجماع إدماج الاقتصاد الوطني في المنظومة العالمية.

لتشريع التونسي في مجال حقوق المرأة:

- نسجل أن التنقيحات والإصلاحات التي أدخلت على مجلة الأحوال الشخصية والمجلة الجنائية ومجلة الشغل بإرساء علاقة شراكة في بناء حياة الزوجية والأسرية بين الزوجين عوضا عن طاعة المرأة لزوجها هذا إلى جانب تكريس حق المرأة في الرضاة والحضانة والعمل نصف لوقت وحفها في إعطاء جنسيتها التونسية لابنها من زوج أجنبي مع هذا نجد تكريس حق المرأة في الطلاق وحفها في الشراكة في الملكية الزوجية وتكريس حقها في الإعترااف بشهادتها في المحاكم فضلا عن إحداث صندوق ضمان التفقة وجراية الطلاق ووضع خطة فاضي الأسرة بما فيما يخص التعليم فقد وقعت تحولات جذرية في واقع التعليم لتجسيم الشراكة الفعلية للمرأة في كل ميادين الحياة السياسية والإجتماعية والإقتصادية والعلمية ولتحقيق تكافؤ فرص الإرتقاء إلى أعلى مراكز القرار كما نشير إلى إجبارية التعليم لكل الفئات لاجتماعية سواء كانوا معوقين أو ذوي الدخل المحدود والمسنين بواسطة برنامج تعليم الكبار.

مشاركة المرأة في الحياة السياسية والإقتصادية والاجتماعية:

- نسجل أن جهود الدولة أجهت إلى تأمين مواكبة المرأة للتطور السريع الذي يشهده قطاع التكنولوجيات الحديثة للاتصال وذلك بالحرص على تعصير آليات التكوين والتعليم والرسكلة الموجهة لشريحة المرأة إلى جانب العمل على الإرتقاء بقدراتها ومهاراتها بانتهاج سياسة وطنية متكاملة للتحسيس والتوعية ونشر الثقافة الرقمية على نطاق واسع وهذه الآليات لها انعكاس إيجابي على التطور النوعي الذي أصبح يتسم به حضور المرأة في سلم مستويات التعليم وبالتالي في سلم سوق الشغل ومنه إلى سلم مراكز القرار حيث تقارب نسب لفتيان والفتيات في المرحلة الأولى من التعليم الأساسي على مستوى جميع الولايات.

- خلال الفترة 1992-2005 عرفت الفتيات في المرحلة الأولى من التعليم الأساسي نسبة ارتقاء أعلى مما هي عليه لدى الفتيان وتطورت هذه النسبة بـ 22% للإناث و23% للذكور وبالنسبة للمرحلة الثانية من التعليم الأساسي بداية من سنة 1998 سجلت الفتيات نفوقا عدديا على الفتيان لتصبح نسيتهن سنة 2006 53% من مجموع تلاميذ المرحلة الثانية من التعليم الأساسي والتعليم الثانوي. وتطورت نسبة التمدرس للفتنة العمرية 14,6 خلال 1995-2006 بـ 90% للفتيات وتدعم حضور الفتيات في جميع الشعب التعليمية.

- وتضاعف عدد الطالبات خلال العشرينين الاخيرين بأكثر من 15 مرة في حين تضاعف عدد الطلاب بقرابة 6 مرات كما مرت نسبة الفتيات من بين مجموع خريجي التعليم العالي من 34.0% إلى 56.7% وسجلت اعلى نسبة لخريجات التعليم العالي في شهادة تقني سامي وأدنى نسبة في شهادة الدكتوراه (21.8%) دون اعتبار الدكتوراه في الطب أين تمثل الفتيات نسبة 59.5%.

- وخلال الفترة 1992-2005 تراجعت نسب الرسوب المدرسي في المرحلة الأولى بنسبة 21.4% للفتيات وبلغ مجموع عدد المتحررين من لامية خلال 2000-2006 311.532 منهم 236.572 امرأة.

- وهكذا بفضل آلية التعليم تعزز تواجد المرأة في مواقع صنع القرار وتطوير مشاركتها في الحياة المدنية والسياسية فقد تضاعفت نسبة لنساء اليوم في مجلس النواب قرابة الـ 20 مرة منذ الاستقلال مروراً من 1.1% سنة 1959 إلى 22.7% حالياً ويمثل نسبة النساء 15.2% من مجموع أعضاء مجلس المستشارين وبلغت نسبة النساء في اللجنة المركزية للتجمع الدستوري الديمقراطي أكثر من 26% سنة 2004.

- وتطور حضور المرأة في المجالس البلدية من سنة 1985 إلى سنة 2005 حيث شهدت الهياكل التمثيلية على المستوى الجهوي تدعيباً متواصلًا لمشاركة المرأة التي أصبحت حالياً تمثل أكثر من ربع تركيبة المجالس البلدية فضلاً عن اضطلاعها بعدد المسؤوليات في مختلف لمسنويات الوزارة والدبلوماسية.

وقد وقع الترقيع مؤخرًا في نسبة حضور المرأة في الفئات الانتخابية التشريعية والبلدية إلى 30% وقد صدر هذا القرار في 7 نوفمبر

- وبفضل ألية التعليم ارتفعت نسبة السكان المشتغلين من ذوي مستوى التعليم الثانوي والعالي لدى النساء والرجال وتضاءلت في المقابل نسبة المشتغلين بدون مستوى تعليمي كما شهدت فئة المشتغلين اللاتي لهن مستوى التعليم العالي نسق تزايد أسرع مما هو عليه لدى الرجال من نفس المستوى التعليمي وقد تعززت مشاركة المرأة في مجال الإنتاج والزراعة والإنتاج الصناعي والخدماتي بفضل قدرة المرأة على الانتفاع بكل الحوافز والتسهيلات التشجيعات التي وفرتها الدولة في مجال الاستثمار مثل القروض الصغرى وتمكنت المرأة من بعث مشاريع اقتصادية وبالتالي ساهمت في دعم التنمية الشاملة.

- وتعززت نسبة حضور المرأة في قطاع التدريس ومواقع المسؤولية واتخاذ القرار في الإدارة العمومية وكذلك في قطاع خطط الوظيفة العمومية خاصة في ميداني التعليم والصحة.

- إن هذه الإجراءات والآليات والتشريع التي جعلت المرأة التونسية سباقة في احتلال الصدارة أمام بقية نساء العالم وفي تجسيد حقوق الإنسان الكاملة دون تمييز بين الرجل والمرأة تعززت بالقرار الصادر في 7 نوفمبر 2007 والذي مكن الأمهات السجينات الحاملات أو المرضعات من قضاء فترة العقوبة في مؤسسات خاصة بهن حماية لهن ولأطفالهن.

للمطوحات والمفترحات:

- تطمح الجمعية التونسية للأمهات أن يقع تكثيف الجهود في إدماج المرأة الريفية في عملية التنمية المستدامة وذلك بتأهيلها بصورة أكثر ملاءمة في علمه كي تتمكن من مواكبة متطلبات مجتمع العولمة.

- وتأمل في إعداد برنامج أكثر فعالية للنهوض بصورة المرأة الريفية من خلال وسائل الإعلام وتأهيلها بمراكز أكثر تكوين.

- كما نرغب الجمعية إلى تعزيز إدماج المرأة الريفية في العمل الجمعياتي كعنصر فاعل ومستفيد. ويتجه اهتمام الجمعية إلى دعم الدور الاقتصادي للمرأة الريفية وذلك عن طريق إحكام تنسيق الأنشطة والبرامج المقدمة لفائدتها وتقريب الخدمات منها ولا سيما تكييفها من لمنتجات والآليات الجديدة.

- كما تسعى جمعيتنا إلى مزيد تكثيف عمليات التوعية للمرأة الريفية فيما يخص التنظيم العائلي والصحة العائلية والإيجابية وفيروس نقص المناعة المكتسبة "أيدز" وكيفية الوقاية من هذا الفيروس.

- وتتطلع الجمعية إلى مزيد الاهتمام بالأمهات العازبات وذلك بحمايتهن قانونيا وتكثيف عمليات الوقاية من حالات الحمل غير المرغوب فيه.

- كما تقترح الجمعية توفير عمليات المساندة والإنصات والتوجيه لفائدة الفتيات المراهقات.

- تأمل الجمعية إلى تكثيف العناية بالمرأة المهاجرة وذلك بتوفير برامج خاصة بالمساندة الاجتماعية والثقافية لفائدة النساء من الجيلين الثاني والثالث للهجرة وتشجيعهن على الانخراط في النشاطات الجمعياتي والمنظمات الغير حكومية فضلا عن بعث المشاريع الاقتصادية

- كما تدعو الجمعية إلى مزيد تبصير المرأة المهاجرة بضرورة المحافظة على حقوقها الإنسانية المكتسبة والى حمايتها من كل أشكال التمييز والعنف وذلك بتكثيف عمليات التحسيس والإعلام.

- وترمي الجمعية إلى تكثيف العناية بالنساء ذوات الدخل المحدود والمسنات والفاقدات للسند العائلي والنساء المعوقات بواسطة آلية برنامج ضامني فعال ضد أشكال التهميش والإقصاء الاجتماعي التي تواجهه هذه الشريحة النسائية والتي تعوق إدماجها الكامل في عملية التنمية الشاملة.

- تطمح جمعيتنا في الفضاء نهائيا على الأمية بتمكين النساء المتحررات من الأمية من المعرفة والانتفاع من تكنولوجيا الاتصالات والحاسوب وغيرها من التقنيات الأخرى.

- تطمح جمعيتنا إلى دعوة المشرع لمزيد تكريس مبدأ الشراكة في حمل الأعباء تجاه الابن المحضون. فيجب تحسيس الأب الذي طلق زوجته بضرورة المساهمة في مساعدة الزوجة المطلقة والحاضنة في حمل أعباء النهوض بحضانة الطفل بما فيها الخدمات الصحية والمدرسية خاصة إذا كان لديها ابن معوق أو ولي مسن وفي هذه الصورة لا يجب أن تتحمل المرأة المطلقة والحاضنة وحدها أعباء لا طاقة لها بها.

- هذا إلى جانب عمل جمعيتنا على جعل دروس محو الأمية توجيحية هادفة خاصة إلى اجنتات جهل تعبير الصكوك واستعمال آلية لفاكس وغيرها من الآليات التي تحتاج إليها المرأة في قضاء حوائجها دون تعطيل.

- وتطمح جمعيتنا إلى الإحاطة الشاملة بالفتاة العاملة كمعينة منزلية وتحسيسها بضرورة التحاقها بدروس محو الأمية وبإمكانية مواصلة تعليمها كما تعمل على مزيد تبصيرها بحقوقها الشخصية وبدورها الأساسي في صيانة ووقاية نفسها من مخاطر العمل المنزلي كالحمل الغير شرعي وكالحوادث المنزلية التي تؤدي إلى الإعاقة أو التشوه أو الموت لكي تكون مواطنة واعية بحقوقها وواجباتها وذات دور فعال في مسار التنمية الشاملة.

- وتتطلع جمعيتنا إلى إيلاء الاهتمام الكبير من لدن المشرع وتوفير الحماية القانونية للمعينات المنزلية حتى تتوفر لهن التغطية الاجتماعية في صناديق الضمان الاجتماعي وفي صناديق التأمين على المرض وحتى يضمن لهن مقومات العيش الكريم.

- تسعى جمعيتنا إلى تكثيف الحملات التحسيسية من خلال الاجتماعات داخل فروع جمعية أمهات تونس بالخارج ومن خلال وسائل الإعلام وغيرها من المنظمات النسائية التونسية الغير حكومية وذلك حتى تقوم بتوعية المرأة المهاجرة بدورها الفعال في التوفيق بين دورها في تربية جبال جديدة مندمجة وناجحة في مجتمع الإقامة وبدورها في تأصيل وتنمية قيم المواطنة والهوية الوطنية كي تنجز فيها بذلك روح لانتماء لهوية البلد الأم .

- وتسعى جمعيتنا إلى مزيد ترسيخ الهوية الإسلامية للمرأة المهاجرة وذلك بفرض برامج محو الأمية بالخارج وبرامج تعليمية تبصر المرأة المهاجرة بقيم وأسس الدين والحضارة الإسلامية والهوية العربية التونسية حتى تضمن إنتقال الشعور بالهوية والأصالة الوطنية العربية الإسلامية من الأم إلى ابنتها أي من جيل إلى جيل آخر.

- تروى جمعيتنا إلى مزيد تحسيس المرأة المهاجرة صاحبة المشاريع بالاستثمار في البلد الأم حتى تساهم في عملية التنمية الاقتصادية وخاصة منها في القطاع الصناعي والخدمات والتكنولوجيات وحتى تدفع عجلة التشغيل بالبلد الأم.

- تطمح جمعيتنا إلى نوعية المرأة المهاجرة بدورها في تشجيع التونسيين المقيمين بالخارج والسواح الأجانب بالتسوح في البلاد التونسية وذلك عن طريق التعريف بالوروث والتراث الثقافي والحضاري والتراثي بما فيه من الصناعات التقليدية والحضارة العربية العريقة وذلك حتى تساهم المرأة المهاجرة من مكانها خارج الوطن في تنمية مداخل السياحة التونسية.

- تدعو الجمعية التونسية للأمهات المرأة التونسية داخل الوطن وخارجه إلى التصدي لكل أشكال الإرهاب والتطرف والعنف وتدعو إلى مزيد
توعبتها بدورها في تقديم صورة مشرفة عن البلد الوطن وذلك بجمعها بين قيم الأصالة والحداثة ومحافظةها على حقوقها كجزء لا يتجزأ
من حقوق الإنسان.

عن الجمعية التونسية للأمهات

سيدة عفري